

13 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت برنامج حفظ الزاد

عامر بهجت

الاحتمال الاخر ايها الاخوة الكرام الاول قال فان انقطع لكثره فما دون اغتسلت اذا انقطع الاحتمال الثاني ان جاوز الاكثر ذكره المؤلف قال وان عبر اكثرهم فما حكمها؟ قال فهي مستحاضة - [00:00:04](#)

مستحاضة فيما جاوز الاكثر يقينا صح ولا لا؟ لكن متى بدأت استحاضتها؟ هذا الاشكال الذي سيبينه بعد قليل ان عبر اكثره

فمستحاضة مبتدأة ولها حالتين مميزة وغير مميزة فالمميزة ماذا تصنع - [00:00:17](#)

قال لك المستقبل مميزته اللي هي قال فان كان بعض دمها احمر وبعضها اسود هذي المميزة تمام فهو حيظها تجلسه في الشهر الثاني

والاحمر استحاضة انا برجع انا تجاوزت كلمة عمدا سارجع اليه - [00:00:40](#)

قال ان كان بعض دمها احمر وبعضه اسود فهو حيضها. ايش هو حيضها الاسود خلاص؟ تجلسوا في الشهر الثاني وليس في الرابع

بخلاف العادة قلنا العادة لا تكون عادة الا بعد التكرار اما التمييز قال على طول تجلسوا في - [00:00:57](#)

الثاني مباشرة ولهذا في نسختكم في الشهر الثاني والثالث خلاص واضح طيب فهو حيض تجلس في الشهر الثاني والاحمر استحاضة

متى جاك اللون الاحمر؟ قالت جاء اللون الاحمر من اليوم العاشر - [00:01:16](#)

اذا ننتمي من اليوم العاشر في استحاضة ما قبله في حيض لكن هنا نبهك المؤلف الى تنبيه قال لك التمييز نوعان تمييز صالح وتمييز

غير صالح فالتمييز الصالح يعمل به وتعتبر مميزة على الحكم الذي ذكرناه - [00:01:31](#)

والتمييز غير الصالح لا يعمل به. كيف تمييز غير صالح؟ قال لك تمييز غير الصالح اذا عبر الدم الاسود اكثر الحيض يعني جاه الدم

اسود سطع عشر يوم ستة عشر يوما - [00:01:52](#)

وتم بعدين صار احمر هل ممكن يعمل بالتمييز نقول اعلمي بالتمييز والاسود حيض ولا ما يمكن ها لا يمكن ليش لان العمل به يفضي

الى مجاوزة اكثر الحيض اذا لا يعمل به هذا تمييز غير صالح - [00:02:07](#)

وضح هذا؟ وهذا معنى قول المؤلف. فان كان بعض دمها احمر وبعضه اسود ولم يعبر الاسود اكثره ولم يعبر اكثره ايش هو لم يعبر

اكثره؟ الاسود ولم يعبر الاسود اكثره ولم ينقص الاسود عن اقله. فهو يعني الاسود حيث - [00:02:26](#)

تجلس في الشهر الثاني والاحمر استحاضة طيب الحالة الاخرى انه جاوز الدم اكثر الحيض ولم تكن مميزة ما عندها تمييز الدم كله

على لون واحد وكله على هيئة واحدة. ايش تسوي؟ قال والمستحاض المبتدأ قال وان لم يكن دمها اللي هي المستحاضة المبتدأ -

[00:02:46](#)

لم يكن دمها متميزا جلست غالب الحيض وهو ستة او سبعة ايام من كل شهر خلاص من كل شهر ستة او سبعة ايام من كل شهر

هلالي اي يوم تجلس طبعا ان تفترض المستحاضة ممكن الدم مستمر اصلا - [00:03:07](#)

يعني مستمر الاربع شهور كلها متصل ببعضها او خمسة شهور او ست شهور متصل الدم ببعضه خلاص؟ في الشهر الاول متى بدأ معها

الدم؟ هذا اول شهرها هذا اول شهرها - [00:03:30](#)

مات مو اول شهرها واحد محرم ممكن اول شهرها ايش عشرة اليوم الذي بدأ فيه الدم هذا اول شهرها. في الشهر الثاني ستجلس

ستة او سبعة ايام من واحد بالشهر الهلالي ولا من عشرة - [00:03:49](#)

على افتراض انه بدأ معهد ستجلس من عشرة ستة او سبعة ايام الشهر اللي بعده ستجلس من عشرة ستة او سبعة ايام. خلاص؟ لكن

متى تجلس غالب الحيض؟ قال لك من الشهر الرابع - [00:04:08](#)

اما الشهر الاول والثاني والثالث تجلس كم يوم وليلة فقط كما قلنا تجلس يوم وليلة في الشهر الاول وتجلس يوم وليلة فقط في الشهر الثاني وتجلس يوم وليلة في الشهر الثالث والشهر الرابع هو الذي تجلس فيه غالب - [00:04:23](#)

وترجع ايش؟ على ما سبق خلاص؟ قال رحمه الله وان لم يكن دمها يعني المستحاض المبتدأ ان لم يكن دمها متميزا جلست غالب الحيض اللي هو كم يوم ستة او سبعة ايام من كل شهر ابتداء من الشهر الرابع - [00:04:39](#)

انتهينا من المبتدأة فمن فهمها فليحمد الله طيب نأتي الان الى احكام المستحاضة والمستحاضة ايها الاخوة الكرام لها قاعدتان

المستحاضة عندنا قاعدتان قاعدة تتعلق بالمدة وقاعدة تتعلق بالموضع عندنا المدة كم يوم - [00:04:58](#)

خمسة ولا عشرة ولا عشرين هذا السؤال الاول نبغى له قاعدة طبعاً ما في عشرين في الحيط لكن عندنا السؤال الاول يتعلق بعدد

الايام السؤال الثاني الذي سنضع له القاعدة الثانية يتعلق افرض قلنا لها حيضك عشر ايام وهي الدم مستمر عليها - [00:05:30](#)

مستمر كل الشهر طيب عشر ايام اجلسها متى؟ من اول الشهر الهلالي ولا من وسط الشهر الهلالي ولا من اخر الشهر الهلالي طيب ناخذ القاعدة الاولى المتعلقة بالعدد المرجع في الحيض الى العادة. يعني لما نبغى نميز بين الحيض والاستحاضة. نرجع اولاً الى العادة -

[00:05:51](#)

فان لم يمكن فنرجع الى التمييز فان لم يمكن فنرجع الى غالب الحيض طبعاً لما نقول نرجع الى العادة فان لم يمكن ان لم يمكن

الرجوع الى العادة له صورتان - [00:06:17](#)

الصورة الاولى الا تكون معتادة خلاص؟ والصورة الثانية الصورة الثانية ان تكون ناسية لعادتها تقول انا معتادة ولي عادة مستقرة بس

نسيت نسيت هل هي اربع ايام ولا عشرة نسيت مرة - [00:06:35](#)

خلاص؟ فنقول له خلاص انتقل الى المرحلة الثانية العمل باش بالتمييز فان كان هناك دم متميز عملت بالتمييز ان لم يوجد تمييز

رجعت الى غالب الحيض ستة او سبعة ايام هذه قاعدة - [00:06:52](#)

المدة او العدد وضحت العادة ثم التمييز ثم غالب الحيض قاعدة الموضع نقول المرأة على نوعين عالمة بشهرها تعرف شهرها هي متى

يبدأ فتبدأ فسيكون جلوسها في الحيض من اول شهرها - [00:07:13](#)

شهرها ما لها علاقة بالهلال شهرها هي اللي هو او يوم مثلاً جاءها الدم اول مرة يوم سبعة في الشهر خلاص شهرها يبدأ سبعة اذا ان

كانت عالمة وذاكرة لشهرها - [00:07:41](#)

فانها تجلس الحيض من شهرها ان نسيت شهرها ان نسيت شهرها فانها تجلس من اول موضع يحتمله مثل ايش؟ قالت انا حيظي

يبدأ في الثلث الاول من الشهر او بلاش في الثلث الاول. يبدأ حيظي في الثلث الاخير من الشهر - [00:07:57](#)

ولكن ما ادري هل هو اول الثلث الاخير؟ ولا وسطه ولا اخره؟ فتجلس اول الموضع اول الثلث الاخير ان لم ان لم تتذكر شيئاً قالت ما

ادري الشهر كله محل احتمال فتجلس من اول الشهر الهلالي - [00:08:25](#)

تمام طيب هذا الكلام ذكره المؤلف رحمه الله تعالى بقوله والمستحاضة المعتادة استعن بالله يا شيخ قال رحمه الله والمستحاضة

المعتادة ولو مميزة تجلس عاداتها نعم ولو ميزته تجلس عاداته. هذا الان عندنا عادة - [00:08:47](#)

يعمل بها والمستحاضة المعتادة تجلس عاداتها طيب ولو كانت هذه المستحاضة مميزة وتعارضت عندها العادة والتمييز قالت انا

عادتي عشرة ايام لكن صاير الدم اسود ثمانى ايام مستحاضة طبعاً نحن نتكلم عن مستحاضة دم فيها مستمر اما اللي دمها ينقطع قبل

اكثر الحيض هذه سيأتي ان شاء الله. لكن هذه مستحاضة دمها مستمر - [00:09:08](#)

خلاص؟ ولها عادة عشرة ايام. واستمرار الدم صار الدم يأتيها ثمانية ايام على دم الحيض على هيئة دم الحيض والباقي على هيئة

ايش الاستحاضة تجلس عشرة ولا ثمانية ها؟ عشرة. تعارض تعارضت العادة مع التمييز. تجلس. العادة. العادة. العادة مقدمة على

التميس. قال لك المستحاضة. المعتادة ولو مميزة - [00:09:36](#)

تجلس عاداتها ولا تلتفت الى التمييز. ما دام عندها عادة. خلاص؟ هذا معنى قول المؤلف. المستحاضة المعتادة ولو مميزة تجلس عاداتها

وهذا اذا كانت ذاكرة لعادتها وهي القسم الاول الثاني - [00:10:02](#)

الناسية لعادتها الناسية لعادتها والناسية لعادتها اما ناسية للعدد والموضع او ناسي للعدد فقط او للموضع فقط صح ولا لا ناسيا العدد العادة قالت العادة كانت تجيني عدة ايام بس نسيت كم - [00:10:19](#)

ناسيا للعدد والموضع الان الدم مستمر تقول والله ما ادري هو كان الدم كانت حيضتي اول الشهر ولا وسط الشهر ولا اخر الشهر هذي ناسية ايش للعدد والموضع قد تكون ناسية - [00:10:42](#)

للعدد فقط وقد تكون ناسية للموضع فقط. ايش تسوي؟ ذكرنا لكم القاعدة. يلا نشوف وش تسوي؟ قبل ان نقرأ كلام المؤلف الناسية للعدد والموضع ماذا تصنع ها تفضل يا شيخ - [00:10:56](#)

ان كانت مميزة عملت بالتمييز ان لم تكن مميزة غالب الحيض من اول الشهر ولا وسطه ولا اخره ان كان لها موضع تقول والله هو في اخر الشهر لكن لا ادري من اي الاخر - [00:11:13](#)

جلست من اول الموضع المظنون او الموضع المعلوم. وان لم تعلم موضعا جلست من متى يا شيخ من اول الشهر الهاللي ماشي؟ طيب نبدأ اولاً بمن نسيت عادتها عددا وموضعا. ماذا تصنع؟ قال المؤلف - [00:11:32](#)

قال رحمه الله وان علمت عدده ونسيت موضعه لا لا قبل وان نسيتها وان نسيتها عملت بالتمييز الصالح. نسيت العادة وهي ايضا لها احتمالا ان نسيت العادة تمام لها حالتان الحالة الاولى ان يكون لها تمييز صالح فماذا - [00:11:51](#)

تصنع تعمل بالتمييز الصالح وان لم يكن لها تمييز او كان التمييز غير صالح فماذا تصنع؟ ايوا فان لم يكن لها تمييز فغالب الحيض فغالب الحيض تجلس غالب الحيض واذا جعلنا هذه في من نسيت الموضع تماما - [00:12:16](#)

فانها تجلس غالب الحيض من اول الشهر او من اول الموضع المعلوم طيب هذي الناسية لعادتها عددا وموضعا طيب الناسية للعدد مع علمها بالموضع يعني هي عالمة بموضعه لكن نسي لعدده ما حكمها؟ ايوه - [00:12:37](#)

كالعالمية بموضعه النازية لعدده. يعني وكذلك العالمية بموضعه الناسي لعدده فانها تجلس في الموضع الذي تعلمه كم يوم ها؟ غالب الحيض. ماشي؟ كذلك العالم يقول انا اعرف ان حيضها تعرف ان حيضها يبدأ يوم سبعة في الشهر - [00:12:57](#)

الهاللي لكن ما تدري هل هو عشر ايام ولا سبع ايام ماذا تصنع نسيت العدد تجلس من سبعة في الشهر لمدة ستة او سبعة ايام طبعا لما نقول ستة او سبعة بالتحري - [00:13:22](#)

ما تختار ستة او سبعة لا تنظر في قرابتها واخواتها وكذا وتختار اما ستة او سبعة فان وجدت اخواتها وقريبتها ستة جلست ستة وهكذا نعم هذي الثانية اللي هي عالمة بالموضع وناسية في العدد فهي نسيت عادتها عددا لا موضعا - [00:13:39](#)

الثالثة عكسها عالمة بالعدد تقول انا عارف ان عاده سبعة ايام او عارفة ان عادتها تسعة ايام بلاش نجيب السبعة لانها تشبه عارفة ان عادتها تسعة تسعة ايام - [00:13:58](#)

خلاص لكنها ما تقول تسع ايام ما ادري من وين من اول الشهر ولا من وسطه ولا من اخره فما حكمها؟ قال وان علمت عدده ونسيت موضعه من الشهر ولو في نصفه ولو في نصفه جلستها من اوله. هذه حكما. علمت - [00:14:18](#)

العدد ونسيت الموضع ما دام انها علمت العدد ما لنا كلام معاها في العدد خلاص العدد معلوم. هي تبغى تسألنا عن الموضع نقول لها تعالي هل عندك ايام من الشهر - [00:14:36](#)

تعلمين ان الحيض يأتي فيها قالت ايوا الحيض يأتي ما متأكدة انه ما هو في العشرة الاول. لكن من من يوم احدعش الى اخر الشهر احتمال محل احتمال تجلس من اي يوم - [00:14:52](#)

من الحادي عشر والحالة الثانية تقول ما ابدأ لا ادري يمكن في اول الشهر ويمكن في وسطه يمكن في اخره فماذا تصنع؟ من اول الشهر الهاللي قال وان علمت عدده - [00:15:10](#)

ونسيت موضعه من الشهر ولو في نصفه جلستها اي عدد ايام العادة جلستها يعني جلست عددا من ايام العادة المعلوم من اوله اي من اول ايش الموضع المحتمل جلست من اول الموضع - [00:15:22](#)

المحتمل والا فمن اول الشهر واضح؟ وليس مقصود من اوله يعني من اول الشهر الهاللي لا اول الشهر الهاللي حيث لم يوجد عندها

احتمال اما اذا كان عندها موضع هو فقط محل الاحتمال والآخر مستبعد فالمستبعد لا تجلس فيه - [00:15:41](#)

وانما تجلس في اول المحتمل ماشي طيب هذه بالنسبة للمستحاضة المعتادة تأتي الان الى المستحاضة غير المعتادة ولها حالتين

الحالة الاولى ان يكون لها تمييز. فماذا تصنع تجلس بالتمييز والحمد لله - [00:16:03](#)

الثاني اذا اذا لم يكن لها عادة ولا تمييز وهذا البيوت يقال كمن لا عاد تهاوى ولا تمييز يعني كمبتدأة لا عادة لها ولا تمييز ليش لانه غير المبتدأة يصعب ان يقال فيها - [00:16:29](#)

ما تقدر تقول فيها انه ليس لها عادة ليش ما نقدر نقول؟ لانه لو كان عندها عشر ايام خمس ايام ست ايام ماذا سيصير خمسة ايام عشرة ايام ست ايام العادة؟ خمس ايام. خمس ايام. الشهر اللي بعده - [00:16:45](#)

سبع ايام وصارت عددها رفعناها ستة ما دام تكرر ثلاثا فانها تنتقل وسيأتي معنا مسألة الانتقال الى عادة اخرى يعني ممكن تتغير عاداتها وسنبين وان تغير العادة لا يكون الا بثلاثة اشهر - [00:17:00](#)

ماشي؟ طيب قال المؤلف كمن لا عادت لها ولا تمييز. اللي ما لها عادة ولا تمييز. ايش حكمها الاصغاء بالحين ها؟ غالب الحي. تجلس غالب الحيض. نعم. كمن لا عادة لها ولا تمييز وقال وان علمت عددا ونسيت موضعها من - [00:17:15](#)

شهر ولو في نصفه جلستها من اوله كمن لا عادت لها ولا تمييز. من لم يكن لها عادة وليس من لم يكن لها عادة وليس لها تمييز وحصل على حصلت لها الاستحاضة - [00:17:31](#)

ونسيت الموضع تجلس من اول الشهر وكم تجلس غالب الحيض ان علمت اول الدم في اي يوم جلست من اول من اليوم المعلوم وان لم تعلم جلست من اول الموضع المحتمل وان كان كله موضع احتمال جلست من اول الشهر على القاعدة اللي قلناها في الاول - [00:17:45](#)

نفسه كله تطبيق على القاعدة ليس ليس فيه شيء جديد واضح؟ ساعيد لكم القاعدة الان خلصنا هذا المبحث سنأتي الى مبحث تغير العادة الان قبل ان ننتقل الى موضع قبل ان ننتقل الى مبحث تغير العادة نرجع الى القاعدة - [00:18:08](#)

من جهة العدد الى اي شيء ترجع المرأة في عدد ايام حيضها لتمييزه من استحاضتها ترجع الى ايش اول شيء التمييز اول شيء العادة ان لم توجد او لم يمكن العمل بها - [00:18:26](#)

فالتمييز ان لم يمكن العمل بالتمييز؟ فغالب الحيض قلنا لكم ان لم يمكن اما في حالة اصلا ليس لها عادة او لها عادة ولكنها نسيتهما وكذلك التمييز اما لا يوجد تمييز او يوجد تمييز غير صالح - [00:18:44](#)

تمييز غير صالح كلا تمييز فان لم يمكن العمل بالتمييز فانها تعمل بايش؟ بغالب الحيض ستة او سبعة ايام طبعا هذا الكلام كله على المذهب اما عاد عمل النساء هذا امر اخر - [00:19:04](#)

نعرف هذا من جهة العدد من جهة الموضع الاصل انها تجلس الموضع المعلوم ما دام معلوم خلاص ما لنا كلام ان لم يكن معلوما تجلس من اول المحتمل ان كان الكل موضع احتمال - [00:19:20](#)

تجلس من اول الشهر الهلالي واضح؟ طيب تأتي الان الى تغير العادة تأتي الى تغير العادة المرأة لها عادة هذي معتادة هل عاداتها ممكن تتغير ولا ما يمكن تتغير قال لك ممكن تتغير - [00:19:41](#)

وسالخص لكم بس بعض المسائل قبل ان نقرأ تغير العادة يكون في العدد بالزيادة او النقص ويكون في الموضع بالانتقال بدال ما كانت اول الشهر صار في وسط الشهر هذا من جهة - [00:20:01](#)

العدد نعم يكون في العدد ويكون في الموضع. وفي العدد قلنا له صورتان الزيادة وايش؟ والنقص. وفي موضع يكون بالتقدم وبالتأخر. يعني يتقدم بدال ما هي يجيها يوم عشرة صار يجيها يوم خمسة. او بالتأخر - [00:20:24](#)

بدال ما يجيها يوم عشرة يصير يجيها يوم خمسة عشر نعم وقد يحصل في مسألة لها ارتباط وهي مسألة تغير لون الدم في زمن العادة تغير لون الدم في زمن العادة - [00:20:48](#)

وهي الصفرة والكدر. تمام؟ اذا كان في زمن العادة فهو حيظ سنبيهه طيب التغير في العادة على نوعين التغير في العادة على نوعين

ما يفتقر الانتقال اليه الى تكرر ما يعمل به بعد التكرر ثلاثة ثلاثة اشهر - [00:21:03](#)

وما يعمل به من غير تكرر خلاص؟ في شيء يعمل به بالتكرر وفي شيء يعمل به من غير تكرر الان نبين كل واحد اما ما لا ينتقل اليه الا بالتكرار وهو - [00:21:33](#)

الزيادة والتقدم والتأخر الزيادة هذي في العدد والتقدم والتأخر في الموضع. قال المؤلف رحمه الله تعالى استعن بالله اقرأ ومن زادت عاداتها او تقدمت او تأخرت فما تكرر ثلاثا حيض - [00:21:47](#)

وما نقص عن العادة طهر وما عاد فيها جلسته والصفرة والصفرة والكدر في زمن العادة حي الطي الاول ما لا ينتقل اليه الا بالتكرر وهو ثلاثة مسائل الزيادة وايش والتقدم والتأخر - [00:22:05](#)

فالزيادة امرأة عاداتها مستقرة مثلا عشرة ايام مستقرة عددها عشرة ايام جاءها في شهر من الاشهر احدى عشر يوما. اليوم الزائد هذا حيض ولا استحاضة هو في الاصل استحاضة في الشهر الاول تعطيه حكم - [00:22:24](#)

الاستحاضة في الشهر الثاني جاها نفس الطريقة احدى عشر احدى عشر اليوم الزائد استحاضة في الشهر الثالث جاءها تثبت لها العادة بثلاثة اشهر. ما دام انه جاء احدى عشر احدى عشر احدى عشر صارت عاداتها كم - [00:22:49](#)

احدى عشر يوما طب ايش تسوي في الشهور الماضية اذا كانت قد صامت يعني في الصلاة خلاص ما عاد في قضاء. لكن كانت قد صامت فرضا في الشهر الاول والثاني والثالث وافق صوم الفرض الحادي عشر - [00:23:09](#)

فما الحكم؟ تقضيه لاننا تبينا انه حيض ماشي؟ كان الله في عونكم طيب فمن زادت عاداتها هذا لابد من تكرر او تقدمت عاداتها جاءها الدم هي العادة انه يأتيها الدم من اليوم العاشر. جاء هذه المرة من اليوم الخامس - [00:23:26](#)

خلاص؟ تقدمت عاداتها نقول متى تجعلها تجعل عاداتها موضع العادة من اليوم الخامس اذا تكرر ذلك ثلاثة اشهر وكذلك في التأخر بدال ما يجيها عشرة جاها خمسة عشر اذا تكرر ثلاثا قال فما تكرر ثلاثا فهو - [00:23:55](#)

ايضا وتثبت به العادة طيب هذا الذي يحتاج الى تكرر ما الذي لا يفتقر الى تكرر النقص قال رحمه الله وما نقص عن العادة طهر بلا تكرر عاداتها عشرة ايام - [00:24:15](#)

شهر من الشهور انقطع دمها ورأت النقاء بعد خمسة ايام اليوم السادس في طهر ولا في حيض اليوم السادس طهر ما في دم فتكون طاهرا لا حائضا. وهل يفتقر هذا الى تكرر؟ لا. خلاص هي طاهر من هذا الشهر - [00:24:32](#)

ماشي على طول قال وما نقص عن العادة فهو طهر دون ان تنتظر تقول والله انتظر الشهر الثاني والثالث لا خلاص هو طهر وما عاد اليها في ايام عاداتها رأت الطهر يومين - [00:24:55](#)

الا بعد يومين رجع اليها الدم فما رجع اليها الدم فهو ايش فهو حيض قال وما عاد فيها اي في العادة جلسته بلا تكرر ايضا -

[00:25:09](#)